156110 - هل يجوز للمرأة أن تتعمد إنزال الحيض في رمضان؟

السؤال

أنا ممن يعانين بمرض يسمَّى " فشل المبايض المبكر " وهو عدم نزول الدورة الشهرية إلا بعلاج ، فهل يجوز لي أنزل الدورة في شهر رمضان ، حيث إنه يمكنني أيضاً عدم إنزالها إذ خيار الدورة الشهرية بيدي .

الإجابة المفصلة

أولا :
إذا احتاجت المرأة إلى شرب دواء من أجل نزول الحيض ، إما لأنه لا ينزل عليها أصلا إلا بتناول الدواء ، كما هو الوارد في السؤال ، أو لأنه لا ينزل بانتظام ، كما تعتاده النساء ، فلا حرج عليها في ذلك ، متى كان الدواء في نفسه مباحا ، ولم يترتب على تناوله ضرر بها .
فإذا نزل عليها الحيض ، بعد تناول الدواء ، فإنها تترك الصلاة والصوم مدة حيضها ، ثم تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ، كما هو الحال في سائر النساء في حيضهن .
قال النووي – رحمه الله – :
" ولو شربت دواء للحيض فحاضت : لم يلزمها القضاء [يعني : قضاء الصلاة] وكذا لو شربت دواء لتلقي الجنين ، فألقته ونفِست : لم يلزمها قضاء صلوات مدة النفاس ، على الصحيح من الوجهين " . انتهى من " المجموع " (3 / 10) .

ثانيا :
يحرم على المرأة أن تتعمد تناول هذا الدواء في رمضان ، أو قربه ، بقصد الفطر في رمضان .
قال المرداوي رحمه الله :
" يجوز شرب دواء لحصول الحيض ، ذكره الشيخ تقي الدين [يعني : ابن تيمية] ، واقتصر عليه في الفروع ؛ إلا قرب رمضان لتفطره ، ذكره أبو يعلى الصغير.
قلت [أي المرداوي] : وليس له مخالف " . انتهى من "الإنصاف" (1/273) ، وينظر:
"الفروع" (1/393) ، " الفتاوى الكبرى " (5 / 315) .
وقال الشيخ منصور البهوتي – رحمه الله – :

"(ويجوز) لأنثى (شرب دواء) مباح (لحصول الحيض ، لا قرب رمضان لتفطره) كالسفر للفطر " انتهى من " كشاف القناع " (1 / 218) .

والله أعلم